



الموضوع: تقديم عروض وتخفيضات لعملاء الحسابات الجارية

## قرار الهيئة الشرعية رقم (٦٧)

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد: فإن الهيئة الشرعية لبنك البلاد في جلستها الثالثة والخمسين بعد المائتين المنعقدة يوم الأربعاء ١٤٢٦/١٠/١٤ الموافق ٢٠٠٥/١١/١٦، في مدينة الرياض بالمقر الرئيس للبنك قد اطلعت على الاستفتاء المرفوع من مجموعة التسويق حول حكم تقديم عروض وتخفيضات لعملاء الحسابات الجارية، ونصه: "حيث إنه في ظل استمرارية العمل على تطوير المزايا والخدمات التي تقدم لعملاء بنك البلاد؛ فإن مجموعة التسويق تقوم بالترتيب مع بعض الجهات الخارجية مثل الفنادق وشركات تأجير السيارات وغيرها لتقديم بعض المزايا التي يحصل عليها عملاء البنك أثناء تعاملهم مع تلك الجهات، من خلال الحصول على خصومات أو عروض خاصة لهم، كأن تقوم إحدى الجهات الخارجية بتقديم تخفيضات لعملاء البنك، مع العلم أن هذه الخدمات سوف يقدمها البنك لجميع عملائه دون استثناء، وبدون مقابل أو رسوم، وإنما من باب تقديم أفضل الخدمات الممكنة لعملائهم".

وبعد المداولة والمناقشة ودراسة الاستفتاء، ومراجعة قرار الهيئة الشرعية رقم (٦٧) "الضوابط الشرعية للحسابات الجارية"، قررت الهيئة حواز أن يقوم البنك بدور الوساطة بين عملائه والجهات الأخرى في تقديم عروض وتخفيضات لعملاء البنك، مع أهمية مراعاة ما يأتي:

١. لا يجوز للبنك أن يدفع أي مبالغ للجهات الخارجية مقابل تقديمها هذه العروض أو الخدمات لعملاء البنك؛ حتى لا يكون ذلك منفعة مقدمة من المقترض -البنك- إلى

١٧

المقرِض - عملاء الحسابات الجارية - عبر هذه الجهات؛ لأن كل قرضٍ جر نفعاً فهو ربا.

٢. يجب على البنك أن يتحقق من كون هذه العروض والخدمات على سلع و منافع مباحة؛ و عليه فلا يجوز أن يكون البنك وسيطاً في تقديم عروض و تخفيضات على سلع و منافع محمرة مثل القنوات والمطبوعات المحمرة.

٣. على البنك أن يركز الجهد في استقطاب العملاء عبر تقديم خدماته وفق أرقى المعايير المهنية مع الانضباط الكامل بالضوابط الشرعية، و عبر تطويره لمنتجات بنكية حديثة منضبطة بالضوابط الشرعية.

وفق الله الجميع لهداه، وجعل العمل في رضاه، والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

### الهيئة الشرعية

د. عبدالعزيز بن فوزان الفوزان (عضوًّا)



أ.د. عبدالله بن موسى العمار (عضوًّا)



د. محمد بن سعود العصيمي (عضوًّا وأميناً)



د. يوسف بن عبدالله الشيبيلي (عضوًّا)


